

# المحرر في الحديث 63 معالي الشيخ أ د سعد الشثري البناء

## العلمي

سعد الشثري

والسلام من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين الحمد لله رب العالمين صلاة والسلام على افضل الانبياء والمرسلين اما بعد وارحب بكم في لقاء جديد لقاءاتنا في قراءة كتاب المحرر - 00:00:00

للحافظ ابن عبد الهادي المقدسي رحمه الله تعالى وفي هذا اليوم بعد ان اكملنا كتاب او باب صلاة الاستسقاء ابتداءً بكتاب الجنائز جناز جمع جنازة وتطلق على السرير الذي يحمل عليه الميت - 00:00:21

كما تطلق على الميت سواء قبل تكفينه او بعد تكفينه و في هذا الباب دلالة على اهتمام الشرع بالانسان حتى بعد وفاته وبحيث يكرم ويقدر ويصنع معه ما يدل على حفظ مكانته - 00:00:44

وقد جاء في الحديث ان المسلم يكرم حيا وميتا وان حرمة المسلم ميتة كحرمة حيا ومن هنا جاءت الاحاديث المتعلقة بترتيب احكام الموت والميتين ولعلنا ان شاء الله ان نبتدأ - 00:01:10

اه بقرائتها في هذا اليوم فتفضل مشكورا بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللمستمعين وللمشاهدين ولجميع المسلمين - 00:01:34

قال المصنف رحمه الله تعالى كتاب الجنائز عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتمنين احدكم الموت لضر نزل به فان كان لا بد متمنيا فليقل اللهم احيني ما كانت الحياة خيرا لي - 00:01:53

وتوفني اذا كانت الوفاة خيرا لي متفق عليه وفي البخاري احد منكم الموتى قوله صلى الله عليه وسلم لا يتمنين هذا نهي فيه دلالة على حرمة هذا التمني عدم جواز فعله - 00:02:13

لا يتمنين احدكم الموت لضر نزل به في هذا دلالة على تحريم هذا التمني قوله لضر يشمل الضر الدنيوي وكذلك الضر الديني كما لو وقع في معصية او خالف الشرع - 00:02:34

ان المشروعة في حقه ان يتوب الى الله وان يعود الى الصواب لا ان يتمنى الموت فان قال قائل بان مريم عليها السلام دعت اه بالموت وتمت الموت آآ فنقول - 00:03:00

هذا ليس فيه دلالة لانه ليس من شرعنا وليس حتى من شرع من قبلنا قال فان كان لا بد متمنيا اي تدعوه نفسه للتمني يحب مفارقة من في الدنيا فليقل اللهم احيني ما كانت الحياة خيرا لي - 00:03:25

فانه قد يكون في صبر الانسان اكتسابه للاجر وايمانه بالقضاء والقدر من اسباب رفعة درجته دنيا واخرة وتوفني اذا كانت الوفاة خيرا لي. يعني انه لا يتمنى الموت باطلاق بهذا دلالة على عدم جواز - 00:03:49

ان يدعو الانسان بالموت لنفسه واما بالنسبة للدعاء بالموت على الاخرين فان كان يظن ان في ذلك ما يحقق المصلحة للمدعو له ولغيره فاكثر اهل العلم يجيزونه. وان كان طائفة يقولون بان الاولى في ذلك ان يدعى بالهداية - 00:04:13

والصلاح عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يموتن احدكم الا وهو يحسن بالله الظن. رواه مسلم. نعم احسان الظن بالله تصديق موعود الله جل وعلا - 00:04:42

والايمان والجزم بان هناك دارا اخرة يكرم الله بها عباده المؤمنين و قوله وخذ اهل العلم من هذا انه ينبغي ان يغلب الانسان جانب

الرجاء على الخوف عند حصول حالة الاحتضار - 00:05:02

وبعض اهل العلم قالوا بانه يجمع بينهما ويساوي بينهما فاحسان الظن يكون بالرجاء اذا نظر الى وعد الله والى رحمته سبحانه واحسانه جل وعلا واما الخوف فهو اذا نظر الى فعله وسوء ما اقدم عليه جعله يخاف من آآ عقوق - 00:05:27  
ذلك واحسان الظن بالله شأن اهل الايمان كما في عدد من النصوص قال تعالى ان سعيكم لشتى. فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى. فسنيسره لليسرى تصديقه بالحسنى التصديق بوعد الله عز وجل حينما وعد اولياءه المؤمنين بالنجاة يوم القيامة و -

00:05:53

بدخول الجنان وبنزول الرحمات و قد ذم الله عز وجل اولئك الذين يظنون بالله ظن السوء عليهم دائرة السوء وغضب الله عليهم الاية ومن هنا فان المؤمن يحسن الظن بالله في جميع مواطنه. اذا نظر الى صفات الله - 00:06:22

ولا يعني هذا ان يفرط الانسان في طاعة الله وانما تحسن الظن في ان الله صادق عندما وعد اهل الايمان والعمل الصالح بان يثيبهم خير الثواب دنيا اخره هذا هو - 00:06:48

حسن الظن بالله. واما ان يترك الانسان العمل ويقول اوئل في فضل الله فهذا عجز وعجب بالنفس وتفريط وليس من احسان الظن بالله تعالى وعن بريدة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:07:04

المؤمن يموت بعرق الجبين. رواه النسائي وابن ماجة والترمذي وحسنه انما العرق هو ما يخرج من بدن الانسان عند وجود الحر والجبين هو ما يكون في اعلى الوجه والمراد بذلك للعلماء فيه قولان منهم من يقول بان هذه علامة من العلامات التي تكون للمؤمنين

00:07:32 -

عند نزول الموت بهم والآخرين قالوا بان المراد به ان هذا يغلب في احوالهم ان يكون سببا تهم وعن ابي سعيد وابي هريرة رضي الله عنهما قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:08:01

لقنوا موتاكم لا اله الا الله. رواه مسلم الملقن المراد بها تذكير من كان كذلك وموتاكم اي من كان في سياق الموت فاطلق عليهم هذه الصفة باعتبار ما سيؤول اليه امرهم. كما في قوله تعالى فبشرناه بغلام عليم - 00:08:23

مع ان الغلى مع ان المولود اول ما يولد يكون لا يعلم شيئا وقوله لا اله الا الله معناه انهم يذكر بهذه اللفظة لانها شهادة التوحيد. من مات عليها كان من اهل الجنة. كما قال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:08:49

عليه وسلم من كان اخر كلامه في الدنيا لا اله الا الله دخل الجنة وهذه اللفظة معناها اقرار العبد لانه لا يستحق العبادة احد سوى الله. واني لن اعبد احدا غير الله جل وعلا - 00:09:09

والذي يقال اه من كان في سياق الموت يقال له لا اله الا الله. لا تقل له قل لا اله الا الله وانما ذكره بها على جهة ايرادها عليه ثم اذا تكلم بها فلا تعيدها مرة اخرى - 00:09:30

لئلا يسأم منها. اسكت لعلها تكون اخر كلامه ولو طال المدة ما دام ساكتا لم يتكلم بلفظ اخر وكذلك لا اه تكرر عليه مرات متعددة اذا لم يقلها لانه قد يسأم منها فيتكلم بكلمة على جهة - 00:09:49

في التذمر والتسخط منها وانما يراد ان يتكلم بها. وان يقولها معتقدا لها وعن ام سلمة رضي الله عنها قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابي سلمة - 00:10:14

وقد شق بصره فاغمضه ثم قال ان الروح اذا قبض تبعه البصر فضج الناس من اهله فقال لا تدعوا على انفسكم الا بخير فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون. ثم قال اللهم اغفر لابي سلمة وارفع درجته في - 00:10:36

واخلفه في عقبه في الغابرين واغفر لنا وله يا رب العالمين وافسح له في قبره ونور له فيه وفي لفظ اخلفوا في تركته رواه مسلم ام سلمة زوجة ابي سلمة فلما مات ابو سلمة تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم فكانت من امهات المؤمنين - 00:10:56

قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابي سلمة وهو في سياق الموت قال وقد شق بصره اي ان بصره مال جهة السماء لان روحه قد اه قبضت فاغمضه صلى الله عليه وسلم اي اغلق عينيه - 00:11:20

ثم قال تبعه البصر. يتبعه يشاهد ابن ذهب قال فضج ناس من اهله بسبب موت آبي سلمة رفعوا اصواتهم يدعون بالثبور والويل على انفسهم. فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تدعوا على انفسكم الا بخير - [00:11:43](#)

خشية من ان يستجاب لهم في دعواتهم فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون ومعنى التأمين ان يقولوا اللهم امين اي اللهم استجب ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر لابي سلمة - [00:12:11](#)

اي استر تقصيره وزال له وغطه ولا تحاسبه به وارفع درجته في المهديين اي اعلي منزلته فيمن هديتهم وكانوا سببا لهداية غيرهم واخلفوا في عقبه في الغابرين. اي كن خليفة عنه في عقبه من الاولاد والاهل في - [00:12:33](#)

اي في من بقوا في الدنيا واغفر لنا وله يا رب العالمين. وافسح له في قبره فان الناس في القبور منهم من يضيق عليه قبره ويكون اه حفرة من حفر النار ومنهم من يوسع له في قبره - [00:12:59](#)

ويكون روضة من رياض الجنة ونور له فيه في لفظ واخلفه في تركته. اي فيما تركه من بعده من اولاد وزوجة وفي وهذه ادعية يشرع ان تقال لمن مات ولو لا زال في لا زال على فراش موته - [00:13:18](#)

ويشرع ان تقول ايضا ان تقال ايضا في صلاة الجنائز وفي هذا ان المصيبة تكون بالموت تعزية تكون بالموت وليس بي الصلاة على الميت وعن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توفي سجي ببرد حبرة متفق عليه - [00:13:43](#)

نعم تقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توفي سجي اي غطي جميع بدنه صلى الله عليه وسلم ببرد نوع من انواع آآ الثياب حبرة والمقصود به نوع من انواع الثياب يكون فيه خطوط وشيء من الرسوم. وفي هذا مشروعية - [00:14:12](#)

تغطية الميت بعد وفاته. لان هذا فعل الصحابة برسول الله صلى الله عليه وسلم. ولن يختار الله لنبيه الا ما هو الافضل؟ وهذا شبه اتفاق من الصحابة رضوان الله عليهم - [00:14:38](#)

وعن عائشة رضي الله عنها وابن عباس رضي الله عنهما ان ابا بكر رضي الله عنه قبل النبي صلى الله عليه وسلم بعد موته رواه البخاري نعم في هذا الحديث جواز تقبيل - [00:14:55](#)

الميت بعد وفاته وذلك ان ابا بكر اقره الصحابة على ذلك ولم ينكره عليه احد منهم نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه. رواه احمد - [00:15:11](#)

ابن ماجه وابو يعلى والترمذي وحسنه في هذا الحديث ان جزاء المؤمن بالخير والاحسان انما يكون بعد سداد الديون التي تكون عليه بهذا استحباب تقليل الانسان من الديون في ذمته ما استطاع الى ذلك سبيلا - [00:15:35](#)

وفيه ايضا مشروعية تقضى ديون الاموات جمهور العلماء بل اكثرهم يقولون لا تقضى من الزكاة لان الزكاة لابد فيها من تمليك للفقير او الغارم والميت لا يملك ولا اه يدخل في ذمته شيء من المال. نعم - [00:16:00](#)

باب غسل الميت عن ابن عباس رضي الله عنهما قال بينما رجل واقف مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة اذ وقع من راحلته صعته او قال فاقعصته. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوله فاقعصته والثانية فاقعصته - [00:16:25](#)

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر وكفونوه في ثوبين ولا تحنطوه ولا تخمروا رأسه فان الله عز وجل يبعثه يوم القيامة ملبيا وفي لفظ وهو يلبي - [00:16:47](#)

وفي لفظ ولا تمسوه طيبا فان الله عز وجل يبعثه يوم القيامة ملبيا متفق عليه واللفظ للبخاري في اكثر الروايات ملبى دا او ملبى طيب بهذا الحديث قال المؤلف باب غسل الميت - [00:17:03](#)

يشرع تغسيل الميت ومن الواجبات التي يجب على الامة ان يفعلوها وهو من فروض الكفايات وهذا فيه دلالة على اكرام المؤمن حيا وميتا وفيه معنى اخر وهو الا تظهر منه روائح قد تجعل الناس يظنون به ظنا سيئا - [00:17:27](#)

قوله بينما رجل واقف مع رسول الله مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة به ان الناس يقفون بعرفة والغالب في وقوف الناس في الزمان الاول ان يكونوا على - [00:17:53](#)

مركوباتهم فلا ينزلون الى الارض بل يقفون على مراكبهم وقوله فاقعصته او فاقعصته. يعني الناقة. سقط منها تحركت حتى سقط من

الناقة فكان هذا سببا لوفاته فقال رسول الله تندق عنقه - [00:18:08](#)

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر اغسلوا فعل امر فيدل على وجوب تغسيل الميت وقوله بماء وسدر فيه

دلالة على ان التغسيل لا يكون الا بالماء - [00:18:34](#)

والسدر يضاف من اجل زيادة التنظيف وقوله وكفونوه في ثوبين فيه ان الكفن واجب لان الامر يقتضي الوجوب قوله في ثوبيه وفي

بعض الالفاظ في ثوبين لان المحرم يحرم بازار - [00:18:52](#)

ورداء ولذا قال في ثوبيه قوله ولا تحنطوه اي لا تظعوا معه اخلاط الطيب ولا تخمروا رأسه اي لا تغطوا الرأس. وفي هذا دلالة على ان

المحرم لا يجوز له ان يستعمل الطيب - [00:19:13](#)

ولا يجوز له ان يغطي رأسه قال فان الله عز وجل يبعثه يوم القيامة ملبيا معناه انه لا زال على احرامه والقول بانه لا يقرب الطيب ولا

يخمر رأس مذهب الجمهور - [00:19:32](#)

خلافًا للإمام مالك الذي قال بان هذا الخبر خبر واحد يخالف القياس بما يفعل مع الموتى قبر الواحد اذا خالف القياس عند مالك لم

يقبله. والجمهور يقدمون اخبار الواحد على الاقيسة - [00:19:50](#)

لأنها منقولة ومنسوبة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والقياس منسوب الى الرأي المجرد والمنقول عنه صلى الله عليه وسلم

اقوى واولى من غيره وفي لفظ وهو يلبي فيه مشروعية التلبية في يوم عرفة - [00:20:09](#)

وفي لفظ ولا تمسوه طيبا في دلالة على ان المحرم لا يجوز له ان يستعمل الطيب وهكذا الميت الذي مات حال الاحرام فانه لا يؤتى

اليه بطيب قوله لا تمسه طيب الطيب هنا نكرة. في سياق النهي فيكون عاما يشمل القليل والكثير - [00:20:35](#)

الص وحده او الممزوج مع غيره بالتالي فكل ما فيه رائحة عطرية فان المحرم يمنع منه قوله فان الله هذا تعليم يبعثه يوم القيامة

ملبدا تليد امساك شعرات الرأس بشيء يمسكها من غسل او غسل او غيره من اجل - [00:21:00](#)

بان لا يتطاير الشعر ومن اجل الا يدخل الغبار في ثنايا الشعر وعن عائشة رضي الله عنها انها كانت تقول لما ارادوا غسل رسول الله

صلى الله عليه وسلم قالوا - [00:21:28](#)

والله ما ندري ان نجرد رسول الله صلى الله عليه وسلم من ثيابه كما نجرد موتانا ام نغسله وعليه ثيابه فلما اختلفوا القى الله عز وجل

عليهم النوم حتى ما منهم رجل الا ودقنه في صدره - [00:21:45](#)

ثم كلمهم مكلم من ناحية البيت لا يدرون من هو انغسلوا النبي صلى الله عليه وسلم وعليه ثيابه فقاموا الى رسول الله صلى الله عليه

وسلم فغسلوه وعليه قميص يصبون الماء فوق القميص ويدلكونه بالقميص دون ايديهم - [00:22:02](#)

كانت عائشة رضي الله عنها تقول لو استقبلت من امري ما استديرت ما غسله الا نساؤه رواه الامام احمد وابو داود وهذا لفظه

ورواته ثقات بهم ابن اسحاق وهو الامام الصدوق - [00:22:22](#)

قول عائشة لما ارادوا قال انها كانت تقول طهره انها تكرر ذلك وفي هذا تكرار العلم قالت لما ارادوا غسل رسول الله صلى الله عليه

وسلم يعني بعد وفاته غسل الميت - [00:22:36](#)

قالوا والله ما ندري ان اجدد رسول الله صلى الله عليه وسلم من ثيابينا نخلع الثياب التي عليه ما نجرد موتانا ام نغسله وعليه ثيابه

فلما اختلفوا القى الله عليهم النوم - [00:22:54](#)

حتى ما منهم رجل الا وذقنه في صدره ثم كلمهم مكلم من ناحية البيت لا يدرون من هو من غسلوا النبي صلى الله عليه وسلم وعليه

ثيابه من اجل الا تمس ايديهم - [00:23:11](#)

بدن رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسلونه من خلف الثوب فقاموا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فغسلوه وعليه قميص

يصبون الماء فوق القميص. ويدركون بدنه بالقميص دون ايديهم - [00:23:27](#)

وفي هذا بيان صفة تغسيل الميت حيث غسل النبي صلى الله عليه وسلم كذلك قال وكانت عائشة تقول لو استقبلت من امري ما

استديرت اي لو قدر انني لم انه لم يحصل تغسيل الميت بعد - [00:23:49](#)

لما غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الا نساؤه فان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعائشة كيف بك اذا مت فغسلتك وكيف بك اذا مت فغسلتيني بهذا دلالة على جواز ان يغسل الرجل زوجته بعد وفاتها وان يغسل ان تغسل الزوجة - [00:24:09](#)

وجهاء وبهذا قال الجمهور قال فهم الامام ابو حنيفة وقال بان المرأة والرجل لا يغسل كل واحد منهما صاحبه وانما يغسل المرأة النساء ويغسل الرجل الرجال ولكن حديث الباب دليل لمذهب الجمهور - [00:24:37](#)

قد استدل الامام ابو حنيفة على ذلك بان قال بان العلقة الزوجية بين الزوجين قد انقطعت بالوفاة وحينئذ تصبح اجنبية منه هكذا قال ولكن وان كانت وان كانت علقة الزواج قد انقطعت الا - [00:24:58](#)

انها ليست اجنبية تمام هذا الوصف. بدلالة ثبوت الارث لذلك وبدلالة وجوب العدة على المرأة وفدل هذا على ان العلقة لم تنقطع بعد بالموت وانما باقي بعض باقي بعض احكامها - [00:25:19](#)

نعم والحديث ظاهره انه حسن الاسناد وفيه ابن اسحاق وهو آ وهو صدوق حديثه آ حديثه حسن وهو مدلس فيبقى البحث في التصريح بالتحديث وقد ورد في بعض الفاظه بهذا الحديث ان ابن ان ابن اسحاق صرح بالتحديث فيه - [00:25:42](#)

وعن ام عطية رضي الله عنها قالت دخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن نغسل ابنته فقال اغسلنها ثلاثا او خمسا او اكثر من ذلك ان رأيتن ذلك بماء وسدر - [00:26:11](#)

واجعلنا في الاخرة كافورا او شيئا من كافور فاذا فرغتن فاذنني فلما فرغنا اذنناه فلقى الينا حقوه وقال اشعرنها اياه بلفظ ابدان بميامنها ومواضع الوضوء منها متفق عليه وعند البخاري - [00:26:28](#)

وظفرنا شعرها ثلاثة قرون ثلاثة قرون فلقيناه خلفها وعنده ثلاثة ثلاثا او خمسا او سبعا او اكثر من ذلك نعم. قوله عن ام عطية. ام عطية كانت مشهورة بتغسيل الموت الميتات في عهد النبي صلى الله عليه وسلم - [00:26:49](#)

قالت دخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن نغسل ابنته لم يشاركهم في التغسيل في هذا دلالة على ان الرجل لا يغسل ابنته ما دام انه يوجد نساء وانما يغسل المرأة النساء الا في مسألة الزوجية التي ذكرنا الخلاف فيها فيما سبق - [00:27:12](#)

قوله اغسلنها فيه دلالة على ان تغسيل الميت من الواجبات وقوله ثلاثا او خمسا او اكثر من ذلك لم يجزم بوحدة فدل هذا على ان العدد ليس مقصودا فيه ان استحباب ان يكون تغسيل الميت - [00:27:33](#)

على عدد الوتر وقوله او اكثر من ذلك ان رأيتن ذلك اي اذا رأيتن هناك حاجة لكثرة عدد الغسلات بماء وسدر بان تغسيل الميت يستحب ان يكون بماء وورق السدر الذي هو ورق النبق النبق العبري - [00:27:53](#)

قال وجعلنا في الاخرة اي في الغسلة الاخيرة من غسلات الميت كافور الكافور نوع من انواع الطيب قال فاذا فرغتن اي انتهيتن من تغسيل الميت فاذنني اي اخبرني قالت ام عطية فلما فرغنا اي انتهينا من تغسيلها اذنناه واخبرناه فلقى الينا حقوه - [00:28:17](#)

والمراد به ازاره او ما كان اقل من الازار فقال اشعرنها اياه اي البسها هذه المتوفاة هذا الحقو واجعلنه شعارا. والشعار هو الثوب الداخلي. الذي يباشر البشرة فسمي بهذا الاسم لكونه يلي الشعر - [00:28:45](#)

و قولها وفي لفظ ابدان بميامنها فيه استحباب البداءة باليمين في تغسيل الميت ومواضع الوضوء منها فيه استحباب البدائل ابي مواضع الوضوء وعند البخاري فظفرنا شعرها ثلاثة قرون فيه مشروعية او استحباب تطهير شعر الميتة اذا كان كثيفا - [00:29:14](#)

وقال العلماء بانها ثلاثة تجعل في وسط الرأس واحدا وفي اطرافه واحدا وواحدا قال فلقيناه يعني الظفائر خلفها يعني خلف الرأس وعنده ثلاثا او خمسا او سبعا رواية الاولى قال ثلاثا او خمسا او اكثر من ذلك - [00:29:48](#)

والرواية الثانية زاد ذكر السبع نعم وعن اسماء بنت عميس ان فاطمة رضي الله عنها اوصت ان يغسلها زوجها علي يغسلها اوصت ان يغسلها زوجها علي واسماء واسماء فغسلها رواه الدارقطني - [00:30:14](#)

نعم قوله هنا عن اسماء بنت عميس اسماء بنت عميس كانت زوجة جعفر بن ابي طالب فلما مات زوجها ابو بكر فلما مات تزوجها علي رضي الله عنه ان فاطمة عليها السلام - [00:30:35](#)

ابنة النبي صلى الله عليه وسلم اوصت ان يغسلها زوجها علي و اسماء فغسلها وقال رواه الدارقطني. وهذا من ادلة الجمهور على

جواز تغسيل الرجل لزوجته لكن الحديث فيه ضعف لانه من رواية عبدالله بن نافع المدني وهو ضعيف - [00:30:54](#)

الحديث نعم باب في الكفن عن عاشت رضي الله عنها قالت كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاثة اثواب بيضاء سحولية من كرسف ليس فيها قميص ولا عمامة متفق عليه - [00:31:25](#)

نعم. قول قوله باب في الكفن اي اللباس الذي يلبس الميت هذا يقال له الكفن وقالت عائشة كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاثة اثواب في مشروعية ان يغسل الرجل او ان يكفن الرجل في ثلاثة اثواب والثوب يغطي جميع البدن - [00:31:44](#)

اليس المراد بالثوب هنا القميص الذي يكون مفصلا على مقدار العضو وعلى مقدار البدن وانما المراد الثياب اه قطعة القماش في ثلاثة اثواب بيضاء تحاب العلماء ان يكون تكفين الميت في الثياب البيضاء - [00:32:14](#)

وقوله سحولية اما ان يراد بها نسبة الى قرية من قرى اليمن واما لانها قد دقت بواسطة القصار قوله من كرسف الكرسي اه القطن الكرسف القطن ليس فيها قميص. قميص هو ما يكون هو بمثابة هذا اللباس يكون مفصلا على مقدار العضو - [00:32:34](#)

ولا عمامة والعمامة تكون على الرأس نعم وفي هذا استحباب ان يكون تكفين الميت بهذا هذه الطريقة. نعم وعن ابن عمر رضي الله عنهما ان عبد الله ابن ابي عبدالله بن ابي لما توفي جاء ابنه الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال - [00:33:04](#)

اعطني قميصك اكفنه فيه وصلي عليه واستغفر له فاعطاه قميصه متفق عليه ايضا قوله عن ابن عمر ان عبد الله ابن ابي وكان رأس المنافقين كما تعلمون لما توفي اي مات جاء ابنه وهو من الصحابة عبدالله بن عبدالله بن ابي - [00:33:29](#)

ابن سلول جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اعطني قميصك اكفنه فيه فيه جواز ان يكفن الميت في القميص ان كان الذي فعل بالنبي صلى الله عليه وسلم ان كفن في ثياب ليست - [00:33:53](#)

آآ ليس فيها قميص اكفنه فيه رجاء بركة النبي صلى الله عليه وسلم فانه قد علق فيه شيء من عرقه وصلي عليه طلب من النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلي على والده عبدالله ابن ابي - [00:34:11](#)

واستغفر له فاعطاه النبي صلى الله عليه وسلم قميصه فكفنه فيه فدل هذا على جواز تكفين الميت في القميص قد صلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم ثم نهي عن ذلك - [00:34:30](#)

قوله تعالى ولا تصلي على احد منهم مات ابدًا ولا تقم على قبره وهكذا نهي عن الاستغفار لغير المسلمين كما في قوله تعالى ما كان للنبي والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا لي قربي من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم - [00:34:48](#)

نعم عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال البسوا من ثيابكم البيضاء فانها من خير ثيابكم وكفنوا فيها موتاكم. رواه احمد وابو داود وابن ماجه والترمذي وصححه - [00:35:14](#)

ام قوله عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال البسوا من ثيابكم من هنا للتبعية البيضاء يعني الثياب البيضاء بهذا دلالة على استحباب ان يكون اللباس بهذا اللون - [00:35:32](#)

وهذا الخطاب للرجال واما بالنسبة للنساء فالجمهور يجيزونه ما لم يكن من ثياب يختص بها الرجال قال بعض اهل العلم بمنع النساء من لبس البيضاء لانهن قد نهين عن التشبه بالرجال - [00:35:53](#)

قوله فانها من خير ثيابكم اي ثياب البيضاء وكفنوا فيها موتاكم وفي هذا استحباب ان يكون كفن الميت من الثياب البيضاء وهذا هو الذي يستحبه اهل العلم وعن جابر رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:36:14](#)

اذا كفن احدكم اخاه فليحسن كفنه رواه مسلم. قوله اذا كفن احدكم اخاه فليحسن كفنه فيه ان الناس في العادة يقولون بان الميت لا ينتفع بالكفن الذي يوضع له واما قريب تأتي الدود فتأخذه - [00:36:37](#)

ولذا رغبتهم في ان يختاروا الكفن الحسن المراد بالكفن الحسن الا يكون مستعملا والا يكون هذا الكفن من انواع الاقمشة التي لانه يمكن ان تتخرق عند حمله وبالتالي تبدو شيء من اجزاء بدنه فيظن به ظن - [00:37:01](#)

السوء ونحو ذلك نعم باب في الصلاة على الميت عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يجمع بين الرجلين من قتلى احد في ثوب واحد - [00:37:27](#)

ثم يقول ايهم اكثر اخذا للقرآن فاذا اشير له الى احدهما قدمه في اللحد قال انا شهيد على هؤلاء يوم القيامة وامر بدفنهم في دمائهم ولم يغسلوا ولم يصلى عليه. رواه البخاري - [00:37:44](#)

وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوما فصلى على قتل احد صلاته على الميت ثم انصرف الى المنبر فقال اني فرط لكم وانا شهيد عليكم. الحديث - [00:38:03](#)

متفق عليه واللفظ للبخاري وله صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على قتل احد بعد ثمان سنين كالمودع للاحياء والاموات واصل وعن جابر رضي الله عنه ان رجلا من اسلم جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فاعترف بالزنا - [00:38:19](#)

فعرض عنه النبي صلى الله عليه وسلم حتى شهد على نفسه اربع مرات فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ابك جنون قال لا قال احصلت طائطا اه حسنت؟ قال نعم - [00:38:38](#)

فامر به فرجم بالمصلى فلما اذلقته الحجارة فر فادرك فرجم حتى مات فقال له النبي صلى الله عليه وسلم خيرا وصلى عليه هكذا رواه البخاري من رواية معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن جابر قال - [00:38:53](#)

ولم يقل يونس وابن جريج عن الزهري فصلى عليه رواه احمد وابو داود والنسائي وقالوا ولم يصلي عليه. وصححه الترمذي وهو الصواب والصحيح عن معمر كرواية غيره عن الزهري والله اعلم - [00:39:10](#)

وروى مسلم في حديث الغامدية في رواية في رواية بريدة ثم امر بها فصلى عليها ودفنت وعن جابر ابن سمرة رضي الله عنه قال اوتي النبي صلى الله عليه وسلم برجل قتل نفسه بمشاقص بمشاقص - [00:39:26](#)

قتل نفسه بمشاق فلم يصلى عليه. رواه مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه ان امرأة سوداء كانت تقوم المسجد او الشاب او شابا فقد ففقدتها النبي صلى الله عليه وسلم - [00:39:43](#)

فسأل عنها او عنه فقالوا مات فقال افلا كنتم اذنتموني قال فكأنهم صغروا امرها او امره فقال دلوني على قبره فدلوه فصلى عليها ثم قال ان هذه القبور مملوءة ظلمة على اهلها - [00:39:59](#)

وان الله ينورها لهم بصلاتي عليهم متفق عليه واللفظ لمسلم واخر حديث البخاري فصلى عليها وعن بلال العبسي عن حذيفة انه كان اذا مات له ميت قال لا لا تؤذون لا تؤذونوا به احدا - [00:40:19](#)

اني اخاف ان يكون نعي اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن النعي رواه احمد وهذا لفظه وابن ماجه والترمذي وحسنه وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا لا يشركون - [00:40:39](#)

ان بالله شيء الا شفيعهم الله فيه وعن ابي النضر عن ابي سلمة بن عبد الرحمن ان عائشة رضي الله عنها لما توفي سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه قالت - [00:41:00](#)

ادخلوا به المسجد حتى اصلي عليه فانكر ذلك عليه فقالت والله لقد صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابني بيضاء في المسجد سهيل واخيه رواهما مسلم وقال سهيل بن دعد - [00:41:13](#)

وابن البيضاء امه بيضاء وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال صليت وراء النبي صلى الله عليه وسلم على امرأة ماتت في نفسها في نفاستها فقام عليها وسطها متفق عليه واللفظ للبخاري - [00:41:27](#)

عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نعى النجاشي في اليوم الذي مات فيه خرج بهم الى المصلى فصف بهم وكبر عليهم اربع تكبيرات متفق عليه - [00:41:44](#)

ولمسلم عن عمران ابن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اخا لكم قد مات فقوموا فصلوا عليه يعني النجاشي وله عن عبدالرحمن بن ابي ليلي قال كان زيد يكبر على جنازتنا اربعا - [00:41:57](#)

وانه كبر على جنازته خمسا فسأله فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبرها وزيد هو ابن ارقم عن طلحة بن عبدالله بن عوف قال صليت خلف ابن عباس على جنازة فقرا فاتحة الكتاب فقالوا لتعلموا ان - [00:42:11](#)

تعلموا انها سنة ليتعلموا انها سنة. رواه البخاري عن عوف بن مالك رضي الله عنه قال صلى الله صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على جنازة فحفظت فحفظت من دعائه وهو يقول - [00:42:30](#)

اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه اكرم نزله ووسع مدخله واغسله بالماء والثلج والبرد ونقه من الخطايا كما نقيت الثوب الابيض كما نقيت الثوب كما نقيت الثوب الابيض من الدنس - [00:42:46](#)

كما نقيت الثوب الابيض من الدنس وابدله دارا خيرا من داره واهلا خيرا من اهله وزوجا خيرا من زوجه وادخله الجنة واعذه من عذاب القبر او من عذاب النار. قال حتى تمنيت ان اكون انا ذاك الميت - [00:43:03](#)

حتى تمنيت ان اكون انا ذلك الميت لدعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم على ذلك الميت بلفظ وقه فتنة القبر وعذاب النار. رواه مسلم وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى على جنازته يقول اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا - [00:43:24](#)

ذكرنا وانثينا وانثانا اللهم من احببته منا فاحبه على الاسلام ومن توفيته منا فتوفه على الايمان. اللهم لا تحرمنا اجره ولا تضلنا بعده رواه احمد وابو داود وابن ماجه واللفظ له والترمذي والنسائي في اليوم والليلة وقال البخاري في حديث ابي هريرة - [00:43:45](#)

هذا هو غير محفوظ واصح شيء في هذا الباب حديث عوف بن مالك. وقد روي هذا الحديث موقوفا على عبد الله بن سلام والله اعلم هذا الباب ما يتعلق بابواب الصلاة على الميت - [00:44:05](#)

وكيفية الصلاة واحكام الصلاة اه لعلنا ان شاء الله ان نرجئه باللقاء القادم وان نتدارس الاحاديث التي وردت في هذا الباب غفر الله لامواتنا وامواتكم مآتي جميع المسلمين كما اسأله جل وعلا الا يحرمنا اجرهم - [00:44:20](#)

وان لا يفتننا بعدهم وان يجعل طريقتنا على خير طريقة بعدهم هذا والله اعلم صلى الله على نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه وسلم تسليما كثيرا الى يوم الدين قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون - [00:44:40](#)

انما يتذكر اولو الابواب. جميع المكلفين ان يتعلموا دينهم وان يتفقهوا في دينهم كل واحد من الرجال والنساء عليه يتفقه في دينه عليه يتعلم ما لا يسعه جهلا هذا واجب - [00:45:08](#)

لأنك مخلوق لعبادة الله ولا طريق الى عبادة ولا سبيل اليها الا بالله ثم بالتعلم والتفقه في الدين الواجب على المكلف بالجميع ان يتفقهوا في الدين وان يتعلموا ما لا يشاء لهم جهل كيف يصلون؟ كيف يصومون؟ كيف يزكون؟ كيف يحجون؟ كيف يأمرون - [00:45:24](#)

وينهى عن المنكر كيف يعلمون اولادهم؟ كيف يتعاونون - [00:45:43](#)